

أدب الضيافة

[144] المروءة أن يرهبه بأمر وقد جاء ليستريح عنده ويلقي بأتعا به في ضيافته. * عن ميسرة قال: قال أبو جعفر الباقر " عليه السلام ": إن من التضعيف ترك المكافاة، ومن الجفاء استخدام الضيف، فإذا نزل بكم الضيف فأعينوه (1).. وعن ابن أبي يعفور قال: رأيت عند أبي عبد الله " الصادق " " عليه السلام " ضيفا، فقام يوما في بعض الحوائج فنهاه عن ذلك وقام بنفسه الى تلك الحاجة وقال " عليه السلام ": نهى رسول الله " صلى الله عليه وآله " عن أن يستخدم الضيف (2). * وعن عبيد بن أبي عبد الله البغدادي، عن أخبره قال: نزل بأبي الحسن الرضا " عليه السلام " ضيف، وكان جالسا عنده يحدثه في بعض الليل فتغير السراج، فمد الرجل يده ليصلحه، فزبره أبو الحسن " عليه السلام " ثم بادره بنفسه فأصلحه، ثم قال له: إنا قوم لا نستخدم أضيافنا (3). (6) كثيرا ما يكون في الضيافة إطعام، وفي الإطعام آداب _____ (1) اصول الكافي 6: 283 - باب كراهية استخدام الضيف ح 3. (2) اصول الكافي 6: 283 ح 1. (3) اصول الكافي 6: 283 ح 2، وزبره _____ بمعنى منعه.